

الى السيد وزير العدل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

الحصول على شهادة الأوستيل Apostille المتعلقة بالسجل العدلي الإلكتروني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

في إطار تبسيط المساطر الإدارية للمواطنين المغاربة انضم المغرب إلى اتفاقية لاهاي المتعلقة بإلغاء شرط التصديق على الوثائق العمومية الأجنبية وذلك من خلال اعتماد إجراء وحيد يتمثل في إصدار شهادة، تسمى " الأوستيل apostille"، تلحق بالوثيقة المراد التصديق عليها من طرف السلطات المكلفة بذلك.

ويأتي هذا بعد تطور خدمة الشباك الإلكتروني للسجل العدلي حيث أصبح المواطن يتسلم وثيقة السجل العدلي من أي محكمة، إلا أننا نلاحظ أن بعض المحاكم ترفض توقيع شهادة الأوستيل لوثيقة السجل العدلي الصادرة إلكترونيا من نفس المحكمة وكمثال على ذلك مواطن مزداد بمدينة العيون يمكنه سحب وثيقة السجل العدلي الإلكتروني من ابتدائية تمارة وتوقيع شهادة الأوستيل الخاصة بهذا السجل العدلي ترفض له ويوجه إلى ابتدائية العيون. لذا أسألكم السيد الوزير المحترم،

-عن إجراءاتكم لتحويل الحصول على شهادة الأوستيل إلكترونيا عن طريق التوقيع الإلكتروني.
-عن الإجراءات التي ستتخذونها لتفادي إرسال المواطن إلى المحكمة مكان الازدياد للحصول على شهادة الأوستيل المتعلقة بالسجل العدلي الإلكتروني.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عبد الله بووانو